

إعلان عن فتح باب الترشيحات لولوج إطار أساتذة التعليم العالي بالمؤسسات الجامعية



بناء على قرار وزير التعليم العالي و البحث العلمي و تكوين الأطر رقم 2645.15 صادر في 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015) بتحديد
كيفية تنظيم إجراءات التعيين في إطار أساتذة التعليم العالي بالمؤسسات الجامعية؛

وبناء على المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين
بالتعليم العالي، كما وقع تغييره و تتميمه، ولا سيما المادة 12 منه؛ و بناء على مرسوم رقم 2.22.028 صادر في 21 من شعبان 1443 (24 مارس
2022) بتغيير و تتميم المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاصات المؤسسات الجامعية
وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة الصادر في الجريدة الرسمية عدد 7080-5 رمضان 1443 (7 أبريل 2022).

و بناء على المرسوم رقم 2.23.545 الصادر في 15 من محرم 1445 (2 أغسطس 2023) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين
بالتعليم العالي.

يعلم السيد رئيس جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء عن فتح باب الترشيحات لولوج إطار أساتذة التعليم العالي بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة
الحسن الثاني بالدار البيضاء من لدن الأساتذة المحاضرين المؤهلين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من المرسوم رقم
2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه.



يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب موجه إلى رئيس الجامعة؛
- نسخة من السيرة الذاتية للمتريشح؛
- استمارة الترشيح معبأة وفقا للملحق رقم 2 رفقته؛
- نسخة من شهادة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو دبلوم معترف بمعادلته لإحدى الشهاداتتين،
- نسخة من التأهيل الجامعي، ويعفى من الإدلاء بهذه الشهادة الأساتذة المحاضرون المؤهلون المنصوص عليهم في المادة 37
مكررة من المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه؛
- نسخة من قرار التعيين في إطار أستاذ محاضر مؤهل؛
- شهادة تثبت أن المترشح قد زاول عمله لمدة ست سنوات على الأقل بصفة أستاذ محاضر مؤهل مؤشر عليها من طرف رئيس
المؤسسة التابع لها المترشح؛
- تقرير مفصل للأنشطة العلمية و البيداغوجية يحدد فيه الغلاف الزمني المنجز طيلة ست سنوات الأخيرة و برامج التكوين
الملقنة و كذا التأطير البيداغوجي لمشاريع نهاية الدراسة و الأطروحات و التدريبات وفقا للملحق رقم 3 رفقته، مؤشر عليها من طرف
رئيس المؤسسة التابع لها المترشح؛
- الإدلاء بجميع الوثائق الإثباتية لتجربة المترشح مؤشر عليها من طرف رئيس المؤسسة التابع لها، و ذلك في مجال التعليم و
التأطير و تنشيط أعمال البحث من مؤلفات و مطبوعات و الرسائل و الأطروحات المؤطرة و نسخة من الصفحة الأولى من المقالات و
ملخص عن المداخلات في الندوات و كذا شهادات المشاركة فيها و شهادات أو وثائق تبرز كل نشاط مدرج ضمن شبكة التقييم الملحق
بقرار وزير التعليم العالي و البحث العلمي و تكوين الأطر رقم 2645.15 صادر في 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015)
السالف ذكره؛

باستثناء طلب الترشيح، يجب الإدلاء بجميع الوثائق في خمس نسخ (05). كما يجب أن تكون الشهادات و المؤهلات الواردة أعلاه
مشهود بمطابقتها للأصل.

تودع طلبات الترشيحات لولوج إطار أساتذة التعليم العالي بالمؤسسات الجامعية مرفقة بالملف العلمي و البيداغوجي لدى رئيس
المؤسسة الجامعية التي ينتمي إليها المترشح مقابل وصل، وذلك ابتداء من 05 أكتوبر 2023 إلى غاية 13 نونبر 2023.

ملحوظة: للإطلاع على قرار وزير التعليم العالي و البحث العلمي و تكوين الأطر رقم 2645.15 و الملاحق المرفقة يرجى زيارة
الموقع الإلكتروني للجامعة www.univh2c.ma